



فيفري 2023

المستوى : الثالثة ثانوي تسيير و اقتصاد

المدة : 1سا

فرض الفصل الثاني في مادة الاقتصاد

الجزء الأول: (06 نقطة).السؤال الأول: (04 نقاط) : النقود لا تُطلب لذاتها وإنما تُطلب لما تستطيع أن تفعله

1. حدد خصائص النقود.
2. تكلم بإيجاز عن أشكال النقود.

السؤال الثاني (02 نقاط) :

الجهاز المصرفي يشمل مجموع المؤسسات المصرفية التي تتعامل بالائتمان في بلد ما ويختلف من بلد لآخر تبعا لنوع النظام الاقتصادي السائد.

1. عرّف البنك
2. اشرح أنواع البنوك

الجزء الثاني (06 نقاط) :السند :

" ينص الامر رقم 04 المؤرخ في 19 جويلية 2003 على الضوابط العامة المطبقة على عمليات الاستيراد والتصدير للسلع والخدمات وكذا التحويلات من وإلى العالم الخارجي , ووسائل ترقية التجارة الخارجية طبقا لاحكام المادتين 19 و 37 من الدستور الخاصة بالتجارة الخارجية حيث ينص على حماية الصناعات الناشئة والأسواق المحلية والحد من الاستيراد

بالاعتماد على السند 01 وعلى ضوء ما درست اجب عن الاسئلة التالية:

1. عرف التجارة الخارجية.
2. يبين القانون رقم 04 / 2003 المبدأ التي تتبعه الجزائر في سياسة التجارة الخارجية اشرحه.
3. اشر السند الى احد اهم مؤشرات ميزان المدفوعات حدده وبين عناصره

الجزء الثالث : (08 نقاط)

تعرف الجزائر فترة انكماش في اقتصادها الوطني بسبب تداعيات جائحة « كورونا » من جهة و الارتفاع في المستوى العام للأسعار من جهة أخرى الناتج عن تدهور سعر الصرف و ارتفاع أسعار المواد الأولية و النقل و غيرها ، مما أدى بالمؤسسات الاقتصادية الى تقليص عدد العمال .

المطلوب :

- 1- كيف نسمي ظاهرة ارتفاع الاسعار؟ عرفها
- 2- حدد السبب المباشر لهذه الظاهرة؟ برر اجابتك
- 3- استخرج الأثر الاقتصادي والأثر اجتماعي لهذه الظاهرة مع الشرح
- 4- ماهي السياسة التي يتخذها البنك المركزي لمعالجة هذه الظاهرة؟
- 5- كيف نسمي ظاهرة تقليص العمال؟ عرفها

التصحيح النموذجي لاختبار مادة الاقتصاد والمناجمنت

الجزء الاول : (06 نقاط)

السؤال الاول (04 نقاط)

1- خصائص النقود:

- تتمتع بالقبول العام من كافة أفراد المجتمع.
- أن تكون قابلة للتجزئة دون انخفاض قيمتها.
- أن تكون نادرة نسبيا.
- أن تكون وحداتها متماثلة.
- أن تكون سهلة الحمل و الاحتفاظ بها.
- لا تبلى بسهولة أي لا تتلف نتيجة تداولها.

2- أشكال النقود :

1- النقود المعدنية: والنقود المعدنية هي تلك النقود المسكوكة من المعدن كالذهب والفضة أو البرونز والنقود المعدنية شكلان هما:

- نقود معدنية كاملة وفيها تتعادل قيمتها القانونية مع قيمتها كالمعدن.

- نقود معدنية مساعدة وفيها تتفوق قيمتها القانونية على قيمة المعدن الذي تحتويه.

2- النقود الورقية:

هي نقود قانونية (إلزامية) يصدرها البنك المركزي حيث أن الدولة تلزم الأشخاص بقبولها للتداول دون أن يكون لهم الحق في تحويلها إلى ذهب أو فضة.

3- النقود المصرفية (الخطية):

هي نقود تصدرها البنوك التجارية وهي عبارة عن أرصدة في حسابات المودعين في البنك ويلتزم المصرف بدفع مبلغ معين من النقود للمودع أو لأمره عند الطلب

5- النقود الإلكترونية:

ويطلق عليها أيضا النقود الرقمية وهي عبارة عن أرصدة نقدية مسبقة الدفع مسجلة على وسائط إلكترونية (البطاقات الممغنطة، الهواتف المحمولة المبرمجة لهذا النوع من التعامل)

السؤال الثاني (02 نقاط)

1- تعريف البنك: هو عبارة عن مؤسسة هدفها التعامل في النقود والائتمان، حيث تقوم بتجميع النقود الفائضة عن حاجة الأعوان الاقتصاديين بغرض إقراضها وفق أسس معينة أو استثمارها في أوجه متعددة.

2- أنواع البنوك

1- البنك المركزي (بنك الجزائر): هو مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي. ويعد تاجرا في علاقته مع الغير و يحكمه التشريع التجاري. تملك الدولة رأسماله ويقع مقره في مدينة الجزائر ويمكنه فتح فروع وهدفه الرئيسي هو خدمة الصالح الاقتصادي العام ولا يتعامل مع الأفراد.

2- البنوك التجارية (بنوك الودائع): تعتبر البنوك التجارية أقدم المصارف نشأة وهي أساس أي نظام مصرفي، وهي تقوم بصفة معتادة بقبول الودائع من الأفراد والهيئات وتلتزم بدفعها عند الطلب أو في الموعد المتفق عليه، وهي تقوم بعمليات القرض.

3- المؤسسات المالية: هي عبارة عن أشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية القيام بالأعمال المصرفية. وهي تعتمد على رأسمالها والمدخرات طويلة الأجل.

4- البنوك المتخصصة (بنوك الأعمال): هي بنوك حديثة النشأة نسبيا حيث ظهرت لتلبية حاجات التطور الاقتصادي في مجالات مختلفة مثل الزراعة والصناعة والسكن وهذه المجالات تحتاج إلى استثمار طويل الأجل.

5- البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية: أصبح بإمكان البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية فتح فروع لها بالجزائر يحكمها القانون الجزائري و يتعين عليها أن تخصص لفروعها مبلغا مساويا على الأقل للرأسمال الأدنى المطلوب حسب الحالة من البنوك والمؤسسات المالية.

الجزء الثاني : (06 نقاط)

1. عرف التجارة الخارجية .

تعريف التجارة الخارجية: التجارة الخارجية تعني مبادلة السلع والخدمات بين أشخاص طبيعيين أو معنويين يقيمون في دول مختلفة.

2. يبين القانون رقم 04/ 2003 المبدأ التي تتبعه الجزائر في سياسة التجارة الخارجية اشرحه .
مبدأ حرية التجارة: يدعو هذا المبدأ الى إلغاء كافة أشكال القيود على التجارة الخارجية و عدم التمييز في المعاملة بين السلع المنتجة في الخارج وبين السلع المنتجة محليا، وهذا لتحقيق أهداف معينة يمكن إيجاز بعضها في النقاط التالية:

- الاستغلال الأمثل والعقلاني للثروات.
- انخفاض أسعار مختلف السلع والخدمات.

- الحد من الاحتكار
- إنعاش التجارة الخارجية بين دول العالم مما يؤدي إلى زيادة التنافس الدولي.

3 – يشير السند الى مؤشر :

الحساب الجاري: يتضمن 3 عناصر هي:

أ) ميزان التجارة المنظورة (الميزان التجاري):

ب) ميزان التجارة غير المنظورة (ميزان الخدمات):.

ج) ميزان التحويلات من طرف واحد (تحويلات دون مقابل):